

غريب الحديث (غريب الحديث لابن سلام)

في سبيل الله قال : فإن لسعته دابة أو أصابه كذا وكذا فهو شهيد ومن مات حتف أنفه قال الذي سمع هذا الحديث من النبي عليه السلام : إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قط قبل رسول الله عليه السلام فقد وقع أجره على الله ومن قُتِلَ قَعَصًا فقد استوجب المآب .

قصاص أبو قال أبو عبيد : أما قوله : حتف أنفه فإنه أن يموت موتا على فراشه من غير قتل ولا غرق ولا سَدُج ولا غيره ; وقال : كان يقول في السمك : ما مات حتف أنفه فلا تأكله يعني الذي يموت منه في الماء كأنه كره الطافي ; [قال -] وقد رواه بعض أصحابنا عن ابن عيينة : ما مات حتفا فيه يعني في الماء ولا أراه حفظ هذا عن ابن عيينة وكلام العرب هو الأول